Al-Dirasat Al-Islamiyyah (Islamabad) 10:3 (1975)

العدالة الاجتماعية فى الاسلام

(٢)

للاستاذ/عبدالوهاب شبلى منصور
مبعوث الأزهر فى باكستان

السمع و الطاعة للحاكم:

و بعد أن ربط الا سلام بعدالته المجتمع، و وضع أسس التعامل بين أفراده على خير وجه، أوجب السمع و الطاعة للحكام و أولى الأمر حتى لا يكون الأمر فوضى فقال تعالى : ''يايها الذين آمنوا أطيعوا الله و أطيعوا الرسول و أولى الأمر منكم،، (النساء : ٥٩) و قال الرسول صلى الله عليه وسلم ، مبينا أن السمع و الطاعة واجبة للحاكم، مالم يأمر بمعصية فان أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة قال : السمع و الطاعة حق مالم يأمر بمعصية فاذا أمر بعصية فلا سمع ولا طاعة، (فتح البارى) و قد جعل الرسول عليه السلام، طاعة الأمير طاعة له، و طاعته عليه السلام طاعة الله سبحانه فقال : ''نحن الآخرون السابقون، و بهذا الاسناد : ،، من أطاعنى فقد أطاع الله، و من عصانى فقد عصى الله، و من يطع الأمير فقد أطاعنى و من يعصى الأمير فقد عصانى، وإ نما الامام جنة يقاتل من ورائه و يتقى به فان أمر بتقوى الله و عدل، فان له بذلك أجر، و ان قال بغيره فان عليه منة. (فتح البارى) و هنا العدالة من الحاكم، و السمع و الطاعة من الرعية، فلا قوة يؤكل

© Dr Muhammad Hamidullah Library, IIU, Islamabad. http://iri.iiu.edu.pk/

بها ضعيف ، و لا ضعف يضيع به حق، و لحرص الرسول على تماسك المجتمع تماسكا تاما،فلا يترك ثغرة يدخل منها أعداء الاسلام إلى المجتمع، جعل طاعة الامام فى الحب و الكره واجبة لان من فارق الجماعة شبرا فيموت، يموت ميتة جاهلية، فقال عليه الصلاة و السلام : ''من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر، فانه ليس أحد يفارق الجماعة، شبرا فيموت إلا مات ميتة جاهلية،، (فتح البارى) .

العدل من الحاكم :

و اذا كان الاسلام قد أوجب على أفراد الرعية السمع و الطاعة لأولى الأمر حتى لا يختلف المجتمع و يذهب بهم الاختلاف شيعا و أحزابا، فقد أوجب على الحكام و أولى الأمر ،مقابل السمع و الطاعة واجبا هو. العدل فى الحكم و فى القول و فى كل شئ، و العدل كما عرفنا هو ايصال الحق لصاحبه بأقر الطرق، وقد وضع الله سبحانه و تعالى أساس الحكم و أنه لابد على الحاكم بين الناس أن يحكم بالعدل، و نبه سبحانه بان الله سميع لحكم من يحكم بصير بما يترتب على ذلك الحكم فقال تعالى : ''ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها و اذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ان الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا،، (النساء : ٥٨) فعلى الحاكم أن يراقب من يسمع حكمه و يعلم نتيجته، و قد أمر سبحانه بالعدل من الحاكم و غيره فقال تعالى : ''إن الله يأمر بالعدل و الاحسان،، (النحل : ٩٠) و قال سبحانه مخاطبا البشرية كلها : ''و اذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى،، (الانعام : ١٥٣) و أمر سبحانه بالعدل و القسط و لو كان بالنسبة لنفس الانسان أو والديه ، أو الأقربين ، أغنياء كانوا

أو فقراء فلا يؤثر الفقر و الشفقة، ولا الغنى و الخوف فى الشهادة من شئ فقال تعالى : ''يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداءلله و لوعلى أنفسكم أو الوالدين و الأقربين، ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا و ان تلوآ أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا النساء :

١٣٥) و اذا كان العدل من عامة المسلمين واجبا فهو من الحكام و أولى الأمر من باب أولى، و الرسول يجعل الحكم بالعدل مستوجبا لسمع الرعية و طاعتهم فاذا كان غير ذلك فلا سمع ولا طاعة فيقول عليه السلام : السمع و الطاعة على المرء فيما أحب وكره مالم يؤمر بمعصية فاذا أمر بمعصية فلا سمع و لا طاعة،، (فتح البارى) و على هذه التعاليم سار الصحابة رضوان الله عليهم، فى خلافتهم الرشيدة، فها هو أبوبكر الصديق يقول فى أول خطبة بعد مبايعته : ''أيها الناس إنى قد وليت عليكم و لست بخيركم فان أحسنت فأعينونى، و أن أسأت فقومونى، الصدق أمانة، و الكذب خيانة، و القوى فيكم ضعيف عندى حتى آخذ الحق منه، و الضعيف فيكم قوى عندى حتى آخذ الحق له،، - و يحمل الرسول صلى الله عليه وسلم كل فرد من أفراد المجتمع الاسلامى نصيبه من المسئولية فيقول عليه السلام . ''ألا كلكم راع و كلكم مسئول عن رعيته فالا مام الأعظم الذى على الناس راع و هو مسئول عن رعيته، و الرجل راع على أهل بيته و هو مسئول عن رعيته، و المرأة راعية على أهل بيت زوجها و ولده وهى مسئولة عنهم، و عبد الرجل راع على مال سيده و هو مسئول عنه، ألا فكلكم راع و كلكم مسئول عن رعيته،، (فتح البارى) -

الاصلاحات الماليه في الاسلام :

إذا كان الاسلام بعدالته قد حفظ لأفراد المجتمع حقوقهم و حرياتهم فقد حفظ أيضا أموالهم - فقد حرم الاسلام الربا، و ليس تحريم الربا محاربة لطبقة الاغنياء ولا محاباة لطبقة الفقراء ولا تعطيلا للأعمال، و شلا لحركة التجارة، و انما هو تشريع عام، صالح لكل زمان و مكان و يهدف الى خير المجتمع لأنه دين العالمين كافة، فلم يأت للفقراء فحسب ولا للأغنياء فقط، و إنما حرم الربا ليسود الصفاء في المجتمع لأن الربا كثيرا ما يكون سببا في الجرائم و الأمراض العقلية يقول الامام محمد عبده في تفسير المنار: ''يكفي المرابي ما يلاقيه من عداوة الناس و ما يصاب به في نفسه من الوساوس و غيرها، أما عداوة الناس، فمن حيث هو عدو المحتاجين و بغيض المعوزين، و قد تفضي العداوة الى مفاسد و مضرات، و اعتداء على الأموال و الأنفس و الثمرات، و قد ظهر أثر ذلك في الأمم التي نشأ فيها الربا، اذ قام الفقراء فيها يعادون الأغنياء، و يتألب العمال عليهم، حتى صارت هذه المسألة أعقد المسائل عندهم، و أما ما يصاب به في نفسه من الوساوس و الأوهام فهو مالا يعرفه الا من راقب هؤلاء العابدين للمال، ولا أذكر عنه مثالا على ذلك و ما الأمثال فيه بقليلة، فمنهم من يشغله المال عن طعامه و شرابه و عن أهله و ولده، حتى يقصر في حق نفسه و حقوقهم تقصيرا يفضي الى الخسر أو المهانة و الذل، و منهم من يركب لذلك الصعب و يقتحم الخطر حتى يكون من الهالكين،، . و الربا عبارة عن قرض مؤجل بزيادة مشروطة، فالزيادة تكون في نظير الأجل فأبطله الله و حرمه، قال تعالى: ''يا أيها الذين آمنوا لا تاكلوا الربا أضعافا مضاعفة و اتقوا الله لعلكم تفلحون،،

(آل عمران : ١٣٠) و يقول تعالى مشبها آكلى الربا بمن مسه الشيطان فحصل له الجنون فهو لا يقوم - سواء كان ذلك القيام من القبر يوم القيامة أو كان القيام من النوم كلما نام وهو القريب إلى المعنى — إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس : ''الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس،، (البقرة : ٢٧٤) و يرد سبحانه على اعتقادهم عند ما قالوا انما البيع مثل الربا فيقول سبحانه : ''و أحل الله البيع و حرم الربا،، (البقرة : ٢٧٤) و الفرق بين البيع الذى أحله الله و بين الربا الذى حرمه، هو من جهة أن الزيادة فى البيع تأتى مقابل شئ فى السلعة أما الزيادة فى الربا تاتى بلا مقابل فيكون حراما، و من أكل أموال الناس بالباطل . و قد قال تعالى : ''يا أيها الذين آمنوا لا تاكلوا أموالكم بينكم بالباطل،، (النساء : ٢٩) و لشدة ضرر الربا فى المجتمع توعد سبحانه من أكله بالنار خالدا فيها فبعد أن أحل الله البيع و حرم الربا قال تعالى : ''فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف و أمره الى الله و من عاد فاولئك أصحاب النارهم فيهاخالدون. يمحق الله الربا و يربى الصدقات و الله لا يحب كل كفار أثيم،، (البقرة : ٢٧٤ ، ٢٧٥) و قال تعالى : ''يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و ذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين: فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله و رسوله، و ان تبتم فلكم رؤس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون،، (البقرة : ٢٧٩) و بين رسول الله صلى الله عليه وسلم صورة آكل الربا فى أبشع حالة فقال عليه السلام . ''رأيت الليلة رجلين أتيانى، فاخرجانى الى أرض مقدسة ، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم، فيه رجل قائم، و على وسط النهر رجل بين يديه حجارة، فأقبل الرجل الذى فى النهر، فاذا أراد الرجل أن يخرج ، رمى الرجل بحجر فى

فيه فرده، حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج، رمى فى فيه بحجر، فيرجع كما كان فقلت: ما هذا ؟ فقال: الذى رأيته فى النهر آكل الربا،، (فتح البارى).

و لما كان الدين مظنة الربا، و أكل أموال الناس بالباطل، جاء الاسلام فأصلح من شأنه، و بين كيفية التعامل به بين الناس فقال تعالى : ''يا أيها الذين آمنوا اذ تدا يتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه، و ليكتب بينكم كاتب بالعدل، و لا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله، فليكتب و ليملل الذى عليه الحق، و ليتق الله ربه، و لا يبخس منه شيئا، فان كان الذى عليه الحق سفيها أو ضعيفا ، أولا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل و استشهدوا شهيدين من رجالكم، فان لم يكونا رجلين فرجل و امرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل احدا هما فتذكر إحداهما الأخرى، و لا يأب الشهداء إذا ما دعوا، و لا تسأموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا إلى أجله، ذلكم أقسط عند الله، و أقوم للشهادة و أدنى ألا ترتابوا، إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها، و اشهدوا اذا تبايعتم، و لا يضار كاتب و لا شهيد، و ان تفعلوا فانه فسوق بكم، و اتقوا الله و يعلمكم الله، و الله بكل شئ عليم، و ان كنتم على سفر و لم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة، فان أمن بعضكم بعضا فليؤد الذى أؤتمن أمانته و ليتق الله ربه، و لا تكتموا الشهادة، و من يكتمها فانه آثم قلبه و الله بما تعملون عليم،، (البقرة : ٢٨٢ - ٢٨٣) . و يكفى فى تنظيم الديون، هذا الطريق القويم، فى حالتى السفر و الحضر، فقد محيت فى هاتين الآيتين كل شبهة يدخل بها الربا إلى الديون التى يتعامل بها الناس، و إن كان الاسلام قد أمر بانظار المعسر أو التجاوز بعد هذا كله .

البيع فى الاسلام :

مصالح الناس لابد فيها من تبادل المنافع بحيث يأخذ الانسان ماليس عنده، مقابل الزائد عن حاجته و لذا أحل الله البيع لما فيه من المصلحة فقال تعالى :''و أحل الله البيع و حرم الربا (البقرة : ٢٧٤) و الاسلام إذ احل البيع فقد وضع له من القيود ما يمنع عنه كل فساد، و يجعله تعاملا إسلاميا خالصا، فأمر سبحانه بالعدل فى الميزان ، و أن يكون متساويا فقال تعالى . ''و يل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون و إذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ليوم عظيم،، (المطففين - ٢، ٣) . و نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الاستغلال و الزيادة . فعن أبى سعيد رضى الله عنه قال : كنا نرزق تمر الجمع، و هو الخلط من التمر، و كنا نبيع صاعين بصاع فقال النبى صلى الله عليه وسلم : ''لا صاعين بصاع، ولا درهم بدرهمين،، (فتح البارى) و نهى رسول الله عليه السلام . عن ثمن الكلب و ثمن الدم، و عن الواشمه و الموشومة و أكل الربا و موكله و لعن المصور (فتح البارى) و نهى أيضا عن بيع الخمر و الميتة و الخنزير، فعن جابر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول وهو بمكه عام الفتح . ''إن الله و رسوله حرم بيع الخمر و الميتة، و الخنزير، و الأصنام فقيل يا رسول الله ، أرأيت شحوم الميتة، فانها يطلى بها السفن، و يدهن بها الجلود، و يستصبح بها الناس فقال : ألا هو حرام ، ثم قال رسول الله عليه السلام عند ذلك . قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه (فتح البارى) و حرم الاسلام الخديعة قال عليه السلام : الخديعة فى النار،، (فتح البارى) و حرم الاسلام الغش، و الغبن و التغرير، و الاكراه فى

البيع و التواطؤ و غير ذلك مما فيه مضرة بالمجتمع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ''من غشنا فليس منا،، (الشيخان) و حبب الاسلام فى التسامح فى كل نوع من أنواع المعاملات، من بيع و شراء، و قضاء حق، و مطالبة بحق فقال صلى الله عليه وسلم: ''رحم الله رجلا سمحا اذا باع و اذا اشترى و اذا اقتضى،، (فتح البارى) .

و بهذا السياج المنيع قد حدد الله و رسوله صفة البيع الاسلامى حتى لا تكون شبهة لأى شئ غير إسلامى، فى بيع أو قرض أوربا و فى سائر المعاملات المالية الا سلامية . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خطبة الوداع : ألا و ان ربا الجاهلية موضوع عنكم كله، لكم رؤس أموالكم لاتظلمون و لا تظلمون ، و ان أول ربا أبدأبه هو ربا عمى العباس بن عبد المطلب .

الزكاة فى المجتمع الاسلامى :

و كان مما توج به الاسلام اصلاحاته العظمية فى المعاملات المالية، و ضمن عدالته الاجتماعية و حتى يشارك الفقير الغنى فى بعض ماله ، و يشارك الغنى الفقير فى بعض حاجاته أن فرض الزكاة، تؤ خذ من الأغنياء، فتطهر أموالهم و نفوسهم من الشح و البخل، و تعود الى الفقراء فتسد حاجتهم، و ذلك لعلم الاسلام بأن الفقر هو الشر المستطير الذى يهددأمن المجتمع، لأن الفقير عند حاجته لإشباع بطنه يستسيغ كل الجرائم و يعدها مشروعة، و قد كانت الحكومات السابقة على ظهور الا سلام، تفرض الضرائب على الفقراء و متوسطى الحال، أما الملوك والامراء، و رجال الدين و الأثرياء، فقد كانوا معافين من تلك الضرائب،

و هذا سما يفكك المجتمع فجاء الإسلام و أصلح من هذه الأوضاع، و فرض الزكاة على الأغنياء، و حرك مشاعرهم نحوإخوانهم الفقراء، و استدر عطفهم، بفرض هذه الزكاة، و جعلها ركنا من أركان الدين، و دعامة من دعائمه و فى المرتبة الثالثةبعد الشهادتين، و الصلاة، قال تعالى واصفا كتابه الكريم و أنه هدى للمتقين. ''الذين يقيمون الصلاة و سما رزقناهم ينفقون، (البقرة: ٣) و قال واصفا المؤمنين الذين يستحقون هذه الصفة فقال تعالى: ''إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله و جلت قلوبهم، و إذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا و على ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة و سما رزقناهم ينفقون،، (الانفال: ٢-٤).

و هذه الزكاة المفروضة تؤخذ من كل ما يملك الانسان و قد حددها الاسلام بمقادير معينة حتى لا يترك فرصة للأغنياء لتقديرها حسب أهوائهم أو للفقراء لتقديرها حسب حاجتهم، فحدد المقادير التى يخرج عنها الزكاة، و المقدار الذى يخرج و شروطهما فقال عليه الصلاة و السلام: ''لا صدقة فيما دون خمسة أوساقالتمر ولا فيمادون خمس أواق، و لا فيما دون خمس من الا بل،، (ابن ماجه)

و عن أبى هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ''فيما سقت السماء و العيون العشر، و فيما سقى بالنضح نصف العشر،، (ابن ماجه).

و عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ''إنى قد عفوت عنكم عن صدقة الخيل و الرقيق، و لكن هاتوا ربع العشر من كل أربعين درهما درهما،، (ابن ماجه).

و بين صلى الله عليه وسلم، متى تجب الزكاة على المال إذا بلغ النصب، فعن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ''لا زكاة فى مال حتى يحول عليه الحول،، (ابن ماجة)

و بين الله سبحانه و تعالى أين تصرف هذه الزكاة فقال تعالى : ''إنما الصدقات للفقراء و المساكين، و العاملين عليها، و المؤلفة قلوبهم، و فى الرقاب، و الغارمين و فى سبيل الله و ابن السبيل فريضة من الله و الله عليم حكيم،، (التوبة : ٦٠) .

و هناك زكاة أخرى غير زكاة الحرث و الذهب و الفضة و غير زكاة المال وهى : زكاة الفطر فرضها الله . يوزعها الانسان على المحتاجين و تنفق فى آخر شهر رمضان و قبل عيد الفطر فتكون تطهيرا لصيام الصائمين،، و عونا للفقراء و المساكين ، تدخل البهجة فى نفوسهم بالعيد ، و لا يشعرون بالحاجة و توسع الاسلام فى معنى الزكاة فنقل معناها من الماديات الى المعنويات، فجعل على كل نعمة من نعم الله على الانسان زكاة فزكاة القوة المدافعة عن الضعيف، و زكاة الجاه بذله لمساعدة من لا جاه له.

و هناك بعد هذه و تلك . الصدقات و الحسنات .

و رغب الاسلام بعدالته الاجتماعية فى الانفاق غير المفروض، فحث الأغنياء بدفع شئ من أموالهم للفقراء قال تعالى : '' الذين ينفقون أموالهم بالليل و النهار سرا و علانية فلهم أجرهم عند ربهم و لا خوف عليهم ولا هم يحزنون،، (البقرة: ٢٧٤) و قال تعالى: ''مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله

كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة و الله يضاعف لمن يشاء،، (البقرة : ٢٦١) و قد جعل الاسلام الصدقات كفارة لكثير من الذنوب و المعاصى فقال تعالى : ''إن الحسنات يذهبن السيئات،، (هود : ١١٤) و قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ''الصدقة تطفىء المعصية كما يطفىء الماء النار،، (ابن ماجه) و قال عليه السلام : ''اتقوا النار ولو بشق تمرة ،، (احمد) و سماها رسول الله ''غسالة الذنوب،، أى تغسلها و تمحوها (مسلم) . و لابد أن تكون هذه الصدقات من كسب طيب أو مال حلال قال الرسول عليه السلام : '' لا يكسب عبد مالا حراما، فيتصدق به فيقبل منه ... إن الله تعالى لا يمحوا السىٔ بالسىٔ، و لكن يمحو السىٔ بالحسن، إن الخبيث لا يمحوا الخبيث،، (رواه احمد) ''إن هذه الصدقات، تفضل الآن ما يسميه علماء الاجتماع باسم (الضمان الاجتماعى) حيث أن هذا الاخير ''الضمان الا جتماعى،، له شروط و واجبات تجعل الفرد ينفر منه و لا يدفعه، أما الصدقات التى حبب الا سلام الناس لها بطرقة الخاصة و جعلهم يدفعونها عن طيب نفس لهى أجدى للمجتمع و أنفع فهى تجعل الأموال متداولا بين الناس جميعا ، و لا يتركز فى يد فئة قليلة، فيكون التناقض الشاسع بين الطبقات الاجتماعية، و بذلك نظم الاسلام أمر توزيع الثروة على جميع أفراد المجتمع الاسلامى بشكل يضمن لكل منهم حاجته، و إذا لم تكف أموال الزكاة و موارد بيت المال بضمان سد حاجات الرعية الأساسية، فللحاكم فرض ضرائب يأخذها من فضول مال الأغنياء لسد تلك الحاجات. و على هذا فالاسلام ضمن بتشريعاته الاقتصادية هذه تلبية حاجيات الفرد الأساسية و هى. المأكل ، و الملبس، و المسكن ، و الدواء على الأقل بشكل يتفق و قوله تعالى : ''و لقد كرمنا بنى آدم،، (الاسراء : ٧٠) .

الميل أو النزوع إلى العالمية أو الاقليمية فى المجتمع الاسلامى :

الاسلام هو الدين السماوى الأخير الذى ختمت به جميع الأديان، و قد جاء للبشر جميعا و أريد به خيرهم، فسما فى تكوين مجتمعه الكبير عن اعتبارات الجنس و اللون و العنصرية و التوطن فى بلد معين، كما ألفته الأوضاع التى سبقته، و لم يكن إلاسلام دينا محليا خاصا بالعرب، و إلا لما نفرهم من نفسه بالمبادئ التى جاء بها، و استنكر بعض مواريثهم و أخلاقهم، لقد كانت العنصرية و القومية عند العرب، هما الدستور و السلطان، و كان الدم و النسب لهما شان أى شان، فلو كان إلاسلام دينا محليا أو قوميا لأيد العصبية و القومية، و أقام لهما التماثيل، و لكان له أن يستفيد منهما و يسود سريعا، و خاصة و هو ما يزال فى بادئ الأمر و حداثة العهد، و لكنه حارب العصبية حربا لاهوادة فيها، لأن العقيدة التى جاء بها لبناء مجتمعه الكبير، عقيدة إلهية صحيحة، و هى نقيض العصبية، التى كانت مصدر الأحكام فى ذلك الوقت و التى كانت الأحكام فيها تبنى على الأهواء و القوة، حيث لا يدين المجتمع أوسادته بضمير، فجاء الاسلام و حارب هذه العنصرية ، و جعل الأمروالحكم للحق و العدل، و أحيا الضمير و عمره بالايمان ، و كفه عن الشر، و دفعه إلى الخير، و محا امتياز الطبقات، و النسب و المال، و جعل الفضل للعمل الصالح و النافع للمجتمع ثم الفضل الأعلى للتقوى التى هى ينبوع الرسالة : ''إن أكرمكم عند الله أتقاكم،، . و قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعظم قومية و أقوى عصبية جاها و مجدا و سلطانا، و ينتمى عليه السلام إلى خير نسب على الاطلاق، و مع هذا خرج على العصبية، محطما إياها برسالته، فألغى التمييز العنصرى و سيادة الدم قال فى

خطبة الوداع. ''كلكم لآدم و آدم من تراب،، . و لم يميز عليه السلام بين ابنته فاطمة و غيرها من الناس، فلما طلبت منه خادما من الفيء أبى أن يعطيها، و قد سار الخلفاء الراشدون بعده على نفس المنهج، و قد حذر الرسول عليه الصلاة و السلام من دعوى العصبية و العنصرية فقال عليه السلام: ''ليس منا من دعا إلى عصبية،، (ابو داؤد) و عند ما أرسل عمر بن الخطاب غلامه ليستقى له، و تشاجر مع غلام من الأنصار على البئر، فقال غلام عمر: يا للمهاجرين، وقال غلام الأنصار: يا للأنصار، و خرج كل من المهاجرين و الأنصار لاغاثة مناديه، و كادت تنشب بينهما المعارك، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، و قد تغير وجهه فقال: أبدعوى الجاهلية تدعون و أنا بين أظهركم،، و هكذا حارسول الله صلى الله عليه وسلم، دعوى العصبية من المجتمع الاسلامى الذى أسسه و صنعه على يديه، و تحت رايته ورعايته . و لو كان الاسلام يعترف بالقومية فى مجتمعه لما خرج من شبه الجزيرة العربية إلى ما جاور ها من بلدان أخرى و لكن ثبت أنه خرج إذن فالاسلام لا يعترف بالقومية، إلا القومية الا سلامية فقط، فقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى من جاوره آنذاك من ملوك و روساء للدول المجاورة، فبعث إلى كسرى و قيصر و النجاشى و غيرهم من الملوك المجاورين يدعوهم للدخول فى الدين الجديد وهو الاسلام ، و تبعه الصحابة على هذا العمل ، فانفذ ابو بكر الخليفة الاول لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيش أسامة بن زيد الذى جهزه الرسول قبل و فاته لمحاربة الروم، و تتابعت الفتوحات الاسلاميه بعد ذلك، و انهزمت الوثنية و تأسس المجتمع الاسلامى الكبير و دخلت فيه كل الدول التى

فتحها المسلمون، و صارت القوة للمسلمين أينما كانوا حتى لقد كانت الأرض كلها تكاد تعمرها أمة واحدة، و تحكمها دولة واحدة، و تخفق فى أرجائها راية واحده و تسرى فى أوصالها عاطفة مشتركة ، جمعتها الوحدة الروحية و الوحدة السياسية، التى ربطت بين أبناء المجتمع الاسلامى برباط متين و ظلت الحال على ذلك حتى انهارت دولة الخلافة التركية، فتواثبت عليها دول أوروبا ، و مزقتها شر ممزق، و أهالت عليها ما يخفى معالمها ، و يمحو صلاتها بالاذهان و الأفئدة، و صنعت بين أبنائها فتوقا، و خلقت منها شعوبا، متناكرة متدابرة، لا يحفظ بعضها للبعض نسبا، ولا يرعى له حرمة ولا ودا فقد جعلها الاستعمار دويلات صغيرة، ليس لها من مقومات الدول شيئا من ناحية التعداد أو الاقتصاد و لكنه أعانها بماله الخاص، حتى يستعملها كأداة لضرب دويلة أخرى، و مازال المسلمون على هذه الحال فلو أفاق المسلمون من غفوتهم، و صحوا من سباتهم، و تذكروا ما ضيهم، و كونوا مجتمعا إسلاميا كما كان لآبائهم الأولين، لكان ذلك أزكى لهم و أفضل، فان الأمة الاسلامية المترامية الأطراف، يكمل بعضها البعض فى كل ميدان، و يشد أعصابها المعنوية و العسكرية قلب واحد، و أمل واحد، و يصدق عليهم حينئذ قول الرسول صلى الله عليه وسلم : ''المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا،، (البخارى) لقد ذكر الاستاذ محمد الغزالى فى كتابه ''مع الله،، أن الرحالة الألمانى ''بول أشميد،، قال فى كتابه '' الاسلام قوة الغد،، منذرا حكومات و شعوب الغرب المسيحى — إن الشرق الاسلامى يتحفز للسيطرة بعد التخلص من السيادة الاوروبية، لأنه يملك فعلا مقومات القوى فى الغد.

قال : و إذا ما قوى الشرق الا سلامى ضعف الغرب و كان لا محالة من أفول نجمه ثم أشار إلى مقومات هذه القوة فى الشرق الاسلامى و حصرها فى ثلاثة عوامل :

أولا - فى قوة الاسلام كدين، وروعة الاعتقادبه ، و الاستمساك بمثله، و فى مؤاخاته بين أتباعه على اختلاف الجنس و اللون و الثقافة .

ثانيا - و فرة مصادر الثروة الطبيعية فى رقعة الشرق الاسلامى الذى يمتد من المحيط الأطلسى على حدود، مراكش غربا الى المحيط الهادى على حدود ''اندونيسيا،، شرقا .

''و تمثيل هذه المصادر العديدة لوحدة اقتصادية سليمة قوية بل لاكتفاء ذاتى لا يدع المسلمين فى حاجة ما إلى ''أوروبا،، أو الى غيرها، إذا ما تقاربوا و تعاونوا .

ثالثا - و أخيرا أشار الى عامل مهم جدا و هو خصوبة النسل البشرى لدى المسلمين، مما يجعل قوتهم العديدة متزايدة ، فاذا اجتمعت هذه القوى الثلاث، فتآخى المسلمون على وحدة العقيدة و وحدة الله، و غطت ثروتهم الطبيعية حاجة عددهم المتزايد كان الخطر الاسلامى خطرا منذرا بفناء أوروبا و بسيادة دعوة عالمية فى منطقة هى مركز العالم كله،، . هذا ما قاله الاستاذ الغزالى.

و من الواضح فى أعيننا الآن و فى العصر الذى نعايشه، أن الحاجة ماسة إلى اجتماع كلمة المسلمين و لم شملهم و تكاتفهم ، فنحن نرى أن الحياة الآن

ليس فيها مكان لضعيف، و نرى كذلك أن الدول الأوروبية قد اشتركت فى شبه اتحاد و هو ''السوق الأوروبية المشتركة،،.

فماذا على المسلمين الآن لو عملوا بقوله تعالى: ''و اعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا،، (آل عمران: ١٠٣) و قوله صلى الله عليه وسلم: ''مثل المؤمنين فى توادهم و تراحمهم، و تعاطفهم، مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر و الحمى،، (مسلم) و حققوا قول الله فيهم: ''انما المؤمنون اخوة،، (الحجرات) وراعوا حق هذه الاخوة بما لها من حقوق .

والله و لى التوفيق .

١٩٥٧/٧/٨